المسؤولية القانونية لمحتوى مواقع ويب المكتبات الجامعية: دراسة حالة مواقع ويب المكتبات بالشرق الجزائري

LEGAL RESPONSIBILITY FOR THE CONTENT OF UNIVERSITY LIBRARIES WEBSITES: CASE STUDY OF LIBRARY WEBSITES IN EASTERN ALGERIA

RESPONSABILITÉ JURIDIQUE POUR LE CONTENU DES SITES WEB DES BIBLIOTHÈQUES UNIVERSITAIRES: ÉTUDE DE CAS DES SITES WEB DE BIBLIOTHÈQUE EN ALGÉRIE ORIENTALE

أ.د. ناجية قموح [1]، بدرالدين عطية[2]*

[1] مخبر تكنولوجيا المعلومات ودورها في التنمية الوطنية، جامعية قسنطينة 2–عبد الحميد مهري، الجزائر

[2] مخبر تكنولوجيا المعلومات ودورها في التنمية الوطنية، جامعية قسنطينة 2–عبد الحميد مهري، الجزائر

تاريخ الإرسال:2018/05/05 **تاريخ القبول:** 2018/06/11 **تاريخ النشر:** 2018/07/01

ملخص: قامت المكتبات الجامعية الجزائرية بتصميم مواقع ويب، والملاحظ عند تصفحها تعدد أشكالها ومحتوياتها، فنجد أحيانا نشر المحتويات الرقمية يكون عبر الموقع الرسمي للجامعة، وأحيانا أخرى تكون مسؤولية إدارة وإتاحة المحتوى على عاتق المكتبات المركزية، الأمر الذي يخلق العديد من القضايا القانونية في تحديد مهام ومسؤوليات كل طرف فاعل في هذه المواقع.

في ظل تضارب المسؤوليات وعدم تحديدها وغياب توحيد محتوى مواقع المكتبات الجامعية، يحاول البحث دراسة المسؤولية القانونية لمواقع ويب المكتبات الجامعية بجامعات الشرق الجزائري والمحتوى الرقمي المنشور عبرها بتطبيق منهج دراسة الحالة واعتماد الملاحظة والاستبيان كأداتين لجمع البيانات.

الكلمات المفتاحية : مواقع الويب؛ المكتبات الجامعية؛ المسؤولية القانونية؛ المحتوى الرقمي؛ الجزائر.

Abstract : The Algerian university libraries designed diverse websites where we can find sometimes the published digital content by the official website of the university, and sometimes the management and content availability is the central libraries' responsibility which creates many legal issues to define the functions and responsibilities of each stakeholder of these websites.

The study attempts under the responsibility divergence, the lack of its definition and the absence of consolidations of the university libraries websites to investigate the legal responsibility of Eastern Algeria university libraries websites, and their digital content through the application of the case study methodology and the adoption of the observation and questionnaire as collecting data tools.

Keywords : Websites; University libraries; Legal responsibility; Digital content; Algeria.

Résumé : Les bibliothèques universitaires algériennes ont développé des sites Web diversifiés au niveau de forme et de contenu. Parfois le contenu numérique est publié sur le site officiel de l'université, et d'autre fois la gestion et la mise à disposition du contenu sont la responsabilité des bibliothèques centrales, ce qui crée de nombreux problèmes juridiques dans la détermination des fonctions et des responsabilités de chaque partie prenante de ces sites.

En raison des divergences des responsabilités et l'absence de la normalisation de contenu des sites Web .La recherche tente d'étudier la responsabilité juridique des sites Web des bibliothèques universitaires de l'Est Algérien et leurs contenu numérique par l'application de méthodologie des études de cas et l'adoption de l'observation et du questionnaire comme outils de collecte de données.

Mots clés: Sites web; Bibliothèques universitaires; Responsabilité juridique; Contenu numérique; Algérie.

*المؤلف المراسل.

1 . مقدمة عامة

من المعروف أن النظام القانوني لأي ميدان يوفر تأطيرا شاملا لمختلف عمليات هذا الميدان، ومجال المكتبات لا يخرج عن هذه القاعدة حيث تساهم النصوص القانونية في توضيح نشاطاته وتطويرها، لذلك وانطلاقا من التطورات التي عرفها النشاط المكتبي خاصة ما تعلق بتقنيات النشر الإلكتروني الذي يعد أساس توفير المعلومات الرقمية (هاني 1996. 100)، ظهرت العديد من التحديات على المكتبات وأولها ضرورة الاعتماد على إطار قانوني مترابط ومتوازن يحوي متغيرات النموذج الاقتصادي والاجتماعي والثقافي مع ضمان الحريات والحقوق الأساسية في البيئة الرقمية(Kamel 2009. 1).

والمكتبات الجامعية الجزائرية واحدة من بين مكتبات العالم التي أدركت أهمية تحقيق النفاذ الحر للمعلومات، لذا حاولت وفي إطار ما توفرت عليه من إمكانات إنشاء مواقع ويب لتسهيل وصول مستفيديها إلى مصادر المعلومات الرقمية، لكن ما يلاحظ عليها هو اختلافها من ناحية المحتوى المنشور ووجود غموض في المسؤوليات نظرا لضعف الجانب القانوني الذي من المفترض أن يضبط هذه الأمور، فعلى حد قول ويليام أرمز "فإيجاد القوانين الضعيفة أسوء من عدم وجود القوانين، فالقوانين تكون فعالة إذا كانت تصوغ إطار يفهمه الناس، ولديهم من الاستعداد ما يدفعهم لتقبل هذا الإطار وبالمنطق نفسه (آرمز 2006. 206). تأسيسا على هذا سنحاول التعرف على وضع المحتوى الرقمي المتاح على مواقع المكتبات الجامعية الجزائرية من الناحية القانونية عبر الإجابة على جملة من التساؤلات.

1.1. تساؤلات البحث:

- ما مدى توفر المكتبات الجامعية الجزائرية ضمن هيكلها على قسم أو مصلحة خاصة بتسيير موقع الويب؟
- ما هو المحتوى الرقمي المتاح عبر مواقع المكتبات الجامعية الجزائرية ؟
- من هي الجهات المسؤولة عن إدارة وتسيير مواقع المكتبات الجامعية الجزائرية ؟
- هل تتوفر أي قوانين توضح محتوى مواقع المكتبات الجامعية ومسؤولية تسييرها ؟
- من يتحمل مسؤولية نشر أي محتوى رقمي غير مرخص على مواقع المكتبات الجامعية؟

2.1. أهمية البحث:

للبحث أهمية عملية للقائمين على المكتبات الجامعية من حيث تعرضه لتوضيح المسؤولية القانونية للمحتوى الرقمي المنشور عبر مواقعها، والإلمام بالإجراءات التي يجب إتباعها قبل إتاحة أي وثيقة، كما أن للبحث أهمية اقتصادية لتجنب ارتكاب أي مخالفات قد تؤدي إلى عقوبات مالية في غالب الأحيان، الأمر الذي يزيد من الصعوبات المالية التي تعاني منها المكتبات خاصة وأنها مؤسسات غير ربحية.

3.1. أهداف البحث:

- معرفة مدى وعي المكلفين بمواقع المكتبات الجامعية بالمسؤوليات الملقاة على عاتقهم.
- الوقوف على مدى مواكبة النصوص القانونية الجزائرية لضبط محتوى مواقع الويب، وتحديد الآليات اللازمة لتجنب وقوع المكتبات في إشكالات قانونية تؤدي إلى تورطها في قضايا قانونية تخص حقوق التأليف.

4.1. منهج البحث وأدواته:

اعتمد البحث على منهج دراسة الحالة، عبر معرفة حالة مواقع المكتبات الجامعية الجزائرية، والمحتوى الرقمي المنشور عبرها، مع مراعاة النصوص القانونية الصادرة داخل الدولة والتي تمس هذا الجانب.

وفيما يتعلق بأدوات جمع البيانات، تم الاعتماد على الاستبيان الموجه للقائمين على مواقع المكتبات الجامعية وأيضا مسيري مواقع الجامعات، كما استخدمت الملاحظة المباشرة لمواقع الويب ، بهدف التعرف على محتوياتها.

5.1. عينة البحث وحدودها:

اقتصر البحث على خمسة مواقع لمكتبات جامعية في الشرق الجزائري، لكون الباحثين ينتميان جغرافيا للشرق مما يساعدهم على التنقل بسهولة، بالإضافة إلى كون القانون المطبق في هذه الجامعات هو نفسه الذي تخضع له كل الجامعات الأخرى عبر التراب الوطني، والجدول رقم –1– يوضح هذه الجامعات.

الجدول رقم –1–: مواقع الويب محل الدراسة

المكتبة الجامعية	رابط الموقع
مكتبة جامعة الحاج لخضر باتنة	http://bibliotheque.univ-batna.dz/
مكتبة جامعة باجي مختار عنابة	http://biblio.univ-annaba.dz/
مكتبة جامعة قسنطينة2	http://www.univ-constantine2.dz/bibliotheque/
مكتبة جامعة محمد خيضر بسكرة	http://bu.univ-biskra.dz/opac_css/
مكتبة جامعة فرحات عباس سطيف	http://biblio.univ-setif.dz/index.php

وتم اختيار عينة قصدية (عمدية) متمثلة في (15) فردا موزعة كالأتي:

– (05) محافظي المكتبات الجامعية: كونهم المسؤولين على اتخاذ القرارات داخل المكتبة.
– (05) مكلفين بتسيير المواقع: كونهم يشرفون على تضمين المحتوى الرقمي في الموقع.
– (05) مسيرين لمواقع الجامعات: كون موقع المكتبة جزء من موقع الجامعة.

2. الإطار النظري للبحث:

أمام ندرة الدراسات التي تناولت موضوع المسؤولية القانونية لمواقع المكتبات الجامعية، فإننا سنحاول تكييف البيانات المتحصل عليها وإسقاطها على جزئيات البحث.

1.2. فلسفة نشر المحتوى الرقمي على مواقع المكتبات:

ظهرت حركة نشر المحتوى الرقمي على مواقع المكتبات منذ أكثر من 17 سنة في البلدان الأنجلوسكسونية، بفضل مبادرات فردية لنشر الإنتاج العلمي للباحثين بعد أن أصبح من الصعب عليهم وعلى ومؤسساتهم البحثية اقتناء وتداول المقالات العلمية على الرغم من كونهم منتجيها وموليها في آن واحد (هجيرة و بودر 2010. 69)، كما أن إتاحة المحتوى على مواقع المكتبات الجامعية سيساهم في تبادل الخبرات والمعارف بين الباحثين والجامعات في مختلف أقطار العالم (ع. محمد & غربان 2013).

لقد أدت مبادرات نشر المحتوى الرقمي على مواقع الويب إلى التغير في نظام الاتصال العلمي التقليدي داخل الجامعات (فروخي 2011)، وأصبحت المكتبات الجامعية تلعب دور الناشر وتمارس هذا الدور من خلال ما تتيحه من محتوى علمي عبر مواقعها وكذا ما تقدمه من دعم للأرشيف الرقمي للمؤسسة الأم (الجامعة) (أحمد 2009).

مقابل ذلك ظهرت عدة خلافات في وجهات النظر حول حرية نشر المحتويات الرقمية، وكان اللجوء للقضاء يشكل عبأ كبيرا على الأطراف المتنازعة خاصة وأن بعض هذه الأطراف لا تقيم في البلد ذاته (ابراهيم 2002. 24)، وكذا ضعف القوانين الكلاسيكية لحماية حقوق المؤلف في مواجهة البيئة الرقمية، من ذلك ظهرت بعض المبادئ في محاولة لتأطير حركة نشر المحتوى الرقمي على شبكة الانترنت نوردها في العناصر الموالية.

2.2. المبادئ الدولية لنشر المحتوى الرقمي:

بادرت الدول الأنجلوساكسونية في تحديد مبادئ النشر الرقمي في مؤتمر بوتسدا وتم تبني مبدأين، الأول هو موافقة المؤلف أو المؤلفون على منح كل مستعمل حق الاطلاع المجاني والشامل، وإعطاءه رخصة استنساخ واستعمال وتوزيع وإيصال وعرض العمل علنيا، شرط الاعتراف اللائق بحقوق المؤلف. والمبدأ الثاني أن تودع أو تنشر نسخة كاملة للعمل وكل المواد الإضافية مرفقة بنسخة من رخصة الاستعمال، ويكون ذلك باستعمال مقاييس تقنية مناسبة كالمقاييس التي يعرفها الأرشيف المفتوح، والذي تتكفل به وتصونه مؤسسة جامعية أو مجتمع معرفي أو وكالة حكومية أو كل منظمة معترف بها.

3.2. اتفاقية الويبو ودورها في تأطير نشر المحتوى الرقمي:

نظمت الويبو سنة 1996 اجتماعا لأعضائها من الدول الموقعة على الاتفاقية، وتنص الاتفاقية على حماية الأعمال الرقمية مثلها مثل بقية الأعمال (المدادحة 2010. 185)، كما تم توضيح مجموعة من الأحكام مثل:

- تخزين العمل في الوسي الإلكتروني يقابل مفهوم النسخ في الأعمال التقليدية وفق المادة 9 من معاهدة برن.
- حق بث العمل على الإنترنت يجب أن يكون بموافقة المؤلف أو صاحب حق التأليف.
- حماية العمل الموجه للجمهور بغض النظر عن طبيعته سواء تم بثه بواسطة الطرق السلكية أم اللاسلكية (ألطاف 2014).

ونظرا لعجز القوانين الوطنية على توفير الحماية الكافية للمصنفات التي تنشر عبر الويب، فقد بدأت الحماية تعتمد على آليات أخرى ابتدعها أصحاب الحقوق ويطلق عليها عبارة الحماية الخاصة. والمقصود بذلك هو توفير الحماية للمصنفات باستخدام وسائل تكنولوجية مثل التشفير(عاشوري 2013. 107).

غير أنه سرعان ما ظهرت أساليب تقنية مضادة تهدف إلى إبطال مفعول التدابير التكنولوجية التي ابتدعها أصحاب الحقوق، من أجل الحصول على المصنفات الرقمية والاستفادة منها بدون دفع أي مقابل لأصحاب الحقوق، ولم تغفل معاهدة الويبو بشأن حق المؤلف 1996 هذا الموضوع ونصت على الالتزامات المتعلقة بالتدابير التكنولوجية في المادة 11 من الاتفاقية حيث نصت على أنه: على الأطراف المتعاقدة أن تنص ضمن عقودها على حماية مناسبة وعلى جزاءات فعالة

ضد التحايل على التدابير التكنولوجية التي يستعملها المؤلفون لحماية حقوقهم (عاشوري 2013. 108)، وهو ما يؤكد عجز القانون في مواجهة التطورات التكنولوجية ذات السرعة الفائقة.

4.2. المسؤولية القانونية للقائمين على مواقع المكتبات:

رغم بحثنا الدءوب عن الأطر القانونية التي تضبط مسؤوليات القائمين على مواقع المكتبات الجامعية ضمن الأدب المنشور لم نجد سوى رأي المدرسة الفرنسية، لكن قبل التعرض إلى رأي هذه المدرسة نرى من الضروري تحديد معنى المسؤولية القانونية أولا، ثم كل من المسؤولية المدنية والجزائية على اعتبار أن قوانين الملكية الفكرية تعطي المؤلفين حقين أحدهما مادي والثاني معنوي.

المسؤولية القانونية: وهي "التي تربط علاقة الإنسان بغيره من الناس، وتترتب نتيجة إخلال الشخص بالتزام قانوني ينتج عنه جزاء جراء مخالفة واجب من الواجبات وتنقسم إلى نوعين: مسؤولية جنائية ومسؤولية مدنية" (ا. مُحَّد 2015).

المسؤولية المدنية: يراد بها إلزام المسؤول عن الضرر بأداء تعويض للطرف المتضرر.

المسؤولية الجنائية: تعني تحمل الشخص لتبعات أفعاله الجنائية، وتترتب على ارتكاب لجريمة، وتؤدي إلى عقاب مرتكب هذه الجريمة، والجرائم محددة بالقانون وفق مبدأ "لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص"، وبخصوص المدرسة الفرنسية فقسمت المسؤوليات إلى قسمين تماشيا مع مبادئ الملكية الفكرية وجاءت على النحو الموالي.

1.4.2. المسؤولية القانونية من الناحية المدنية:

تبدأ من منطلق أن للمكتبة مسؤوليات اتجاه المجتمع الوطني والدولي، فهي مطالبة باحترام خصوصية المؤلفين وضمان حماية مؤلفاتهم وأفكارهم، كما أن المحتوى المتاح عبر موقعها يجب أن لا يخالف مبادئ الأخلاق والنظام العام والحقوق والخصوصية ...، ويجب أن لا يحمل أي أفكار لها أهداف شخصية أو يقصد بها الإساءة إلى جهة ما، هذه المبادئ يجب أن تحترم من كل الفاعلين في نشر المحتوى الرقمي بداية بالمؤلف الذي لابد أن يتحلى بالمسؤولية العلمية ويقدم عملا يمتاز بالأصالة والابتكار، مرورا بالمسؤول عن إتاحة المحتوى وتكمن مسؤولياته في مراقبة توفر شروط النشر وإخراج المحتوى في صورة لائقة مطابقة لمبادئ النشر، إلى مدير المكتبة الذي يجب أن لا يتخذ قرار إتاحة أي مضمون دون الاطلاع على القوانين الوطنية التي تحكم عملية النشر، ويتضح أن المدرسة الفرنسية بينت المسؤوليات المدنية لكل شخص فاعل في نشر المحتوى الرقمي على مواقع المكتبات.

2.4.2. المسؤولية القانونية من الناحية الجزائية:

ترى المدرسة الفرنسية ضرورة فرض عقوبات صارمة على المكتبات في حال نشر محتوى يهدف إلى التحريض، أو محتوى عنصري أو مخل بالحياء، أو أي بيان يهدف إلى التشهير بعيوب شخص ما أو مؤسسة منافسة، كما أن القانون يعاقب المكتبة في حال نشر محتوى رقمي قام بسرقته كاتب ما ونسبه إلى شخصه، أو نشر أي محتوى محمي بقانون حقوق المؤلف دون الحصول على ترخيص من صاحبه، كما يعطى للمكتبة الحق في رفع دعوى قضائية لمعاقبة الفاعل في حالة ورود أي تعليق على موقع المكتبة ويكون بمثابة المخالفة.

أما العقوبة الجزائية فتقع على شخص طبيعي تثبت مسؤوليته عن الإتاحة، كما يمكن أن تعاقب إدارة المكتبة في حال الإخلال بمسؤولياتها، وتتراوح العقوبات بين السجن والغرامة المالية حسب درجة المخالفة (Vincent & Juliette 2011).

ولعل المدرسة الفرنسية تفطنت للأمر عقب ما حدث بعد وفاة الرئيس François Mitterand سنة 1996، حيث وبعد أيام من وفاته نشر طبيبه الخاص مذكرات تتكون من 190 صفحة أسماها السر الكبير وقد تناولت أسرارا عن حياة الرئيس الشخصية، وعند علم عائلته بذلك استصدرت أمرا من القضاء الفرنسي بمنع نشر المذكرات استنادا إلى أن ما تحتويه يعد انتهاكا لحق الخصوصية، وتنفيذا لهذا الأمر تم سحب المذكرات قبل أن تطرح في السوق، ولكن حصل أحد أصحاب مقاهي الإنترنت في فرنسا على نسخة منها، وقام بتحويلها إلى مصنف رقمي ووضعه على موقع ويب، لكن رغم قيامه فيما بعد بحذفه خشية تعرضه للمسائلة القانونية إلا أنه سرعان ما ظهر في مواقع أخرى خارج فرنسا في كل من كندا والولايات المتحدة الأمريكية وانجلترا...

لذلك ومن منطلق أن مسؤولية نشر أي محتوى رقمي تقع على عاتق الجهة التي نشرته أول مرة لتوفر الشرط الشكلي لقرينة الملكية الفكرية، فإن القائمين على نشر المحتويات مطالبون بمراعاة كل التفاصيل القانونية، وهو الأمر الذي سنبحث عن مدى توافره لدى القائمين على مواقع مكتبات الجامعات بالشرق.

3. الجانب الميداني:

سنتعرض ضمن هذا الجزء تحليل البيانات المجمعة الإجابة على تساؤلات الدراسة.

1.3. تفريغ البيانات وتحليلها:

بداية سيتم وصف المبحوثين من بياناتهم الشخصية، لاعتبارها متغيرات تؤثر على الإجابات المقدمة.

البيانات الشخصية للمبحوثين

وشملت التخصص الدراسي للمبحوثين وكذا منصب عملهم والمصلحة التي يندرج تحتها المنصب.

- **تخصص المبحوث:**

الشكل رقم -1-: توزيع العينة حسب التخصص

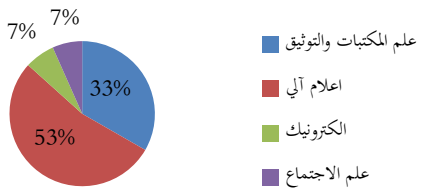

يمثل الشكل رقم -1- توزيع العينة حسب متغير التخصص العلمي، والملاحظ أن أكثر من 50% متخصصون في الإعلام الآلي وهم المسؤولون بالدرجة الأولى عن مواقع المكتبات الجامعية أو بالجامعات، على اعتبار أن كل مواقع المكتبات

ليست مستقلة وإنما هي جزء من موقع الجامعة، أما المتخصصون في مجال المكتبات فيأتون في الدرجة الثانية بنسبة تمثل ثلث العينة وتتمحور وظيفتهم في تسيير المكتبات بصفتهم المحافظين، ونلاحظ توظيف تخصصات أخرى على غرار الإلكترونيك وعلم الاجتماع في العمل المكتبي، وهو الأمر الذي قد يؤدي إلى اختلاف في كيفية إدارة وتسيير هذه المواقع مما يترتب عليه إشكالات التقنية أو حتى قانونية مما يصعب في إيجاد قاعدة موحدة يفهمها الجميع.

- منصب العمل و المصلحة :

الشكل رقم –2–: توزيع العينة حسب منصب العمل

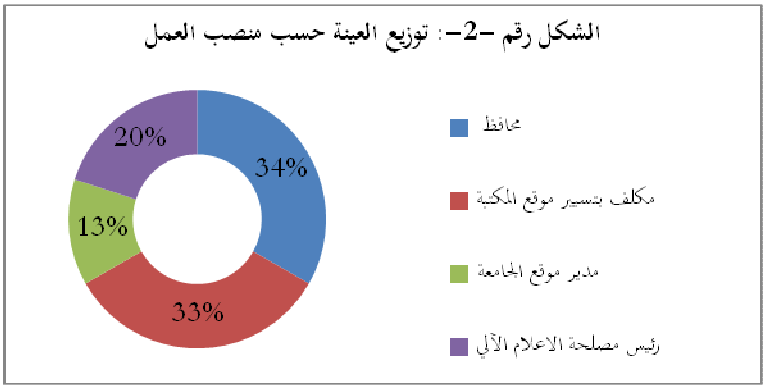

يبين الشكل رقم –2– اغلب أفراد العينة هم من فئة محافظ مكتبة، بينما تخلو هذه الهياكل من مصلحة أو قسم خاص بالموقع، أما 20% من المبحوثين الذين يترأسون مصلحة الإعلام الآلي فلاحظنا أن معظم مهامهم تتركز على مراقبة عملية الحوسبة والسهر على تدفق الانترنيت وإصلاح الأعطال التقنية ، الأمر الذي يحتاج إلى إعادة هيكلة وضبط خاصة من الناحية القانونية.

بينما منصب مدير الموقع يشغله المسؤولين على مواقع الجامعات، لأن رئاسة الجامعة في أغلب الجامعات تظم مصلحة الويب، وهي التي تسهر على موقع الجامعة ومحتواه، وهذا يشير إلى اهتمام الوزارة الوصية بمواقع الجامعات، بينما أغفلت مواقع المكتبات الجامعية، وذلك أدى إلى تداخل المسؤوليات، فأصبح المسؤول على موقع الجامعة يقوم بدور المكتبة المركزية وبالتالي تحديد المسؤولية القانونية النابحة على كيفيات هذه الإدارة أمر في غاية الأهمية.

المحور الأول: طبيعة المحتوى الرقمي المنشور عبر مواقع المكتبات الجامعية:

بما أن اغلب مواقع المكتبات الجامعية الجزائرية، هي أجزاء تابعة لموقع للجامعة فتعمدنا توجيه الأسئلة لكل من مسؤولي المكتبات ومواقع الجامعات، وسنبين في صفحات لاحقة الإشكالات التي انجرت على ذلك.

- المحتوى العلمي الرقمي الذي يتم نشره على موقع المكتبة:

الشكل رقم –3–: طبيعة المحتوى المتاح على موقع المكتبة

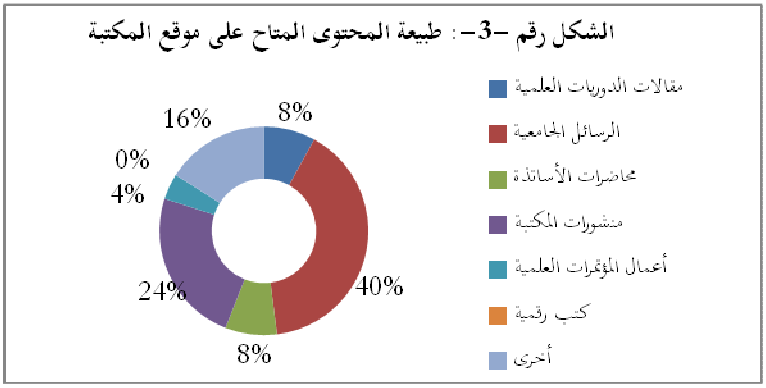

حسب الشكل رقم -3- فأغلب المبحوثين يؤكدون على نشر الرسائل الجامعية كما أن منشورات المكتبة كالإعلانات والمطويات والنشاطات تتيحها أغلب المكتبات، وأيضا فبعض المكتبات تتيح مقالات الدوريات ومحاضرات الأساتذة مع أن أغلب هذه الوثائق إذا استثنينا منشورات المكتبة تعتبر مصنفات أدبية تخضع لحقوق التأليف حسب النصوص القانونية في الجزائر، والتي أشارت لها المادة 4 من الأمر 03-05 المؤرخ في 19 يوليو 2003 المتعلق بحقوق المؤلف، التي اعتبرت كمصنفات محمية مايلي: المصنفات الأدبية المكتوبة مثل المحاولات الأدبية والبحوث العلمية والتقنية والروايات والقصص والقصائد الشعرية وبرامج الحاسوب ...(ج ر a2003) ، لكن ما لاحظناه أن بعض المكتبات محل الدراسة تعتبر هذه المنشورات ملك للجامعة وبالتالي لها حرية نشرها، في حين يرى البعض الأخر 16% عكس ذلك ويكتفي بنشر واجهة العمل وملخصه لاحترام حقوق المؤلف، وهنا يخضع اتخاذ قرار النشر من عدمه للتخصص الدراسي للمبحوثين، فالمتخصصين في علم الحاسوب والإلكترونيك لا يعطون أي اهتمام لحقوق المؤلف عكس المكتبيين الذين جاءت إجاباتهم مختلفة وتبين درايتهم بهذا الأمر.

- الهدف الأساسي من نشر المحتويات الرقمية على موقع المكتبة

الشكل رقم -4-: الهدف من نشر المحتويات الرقمية

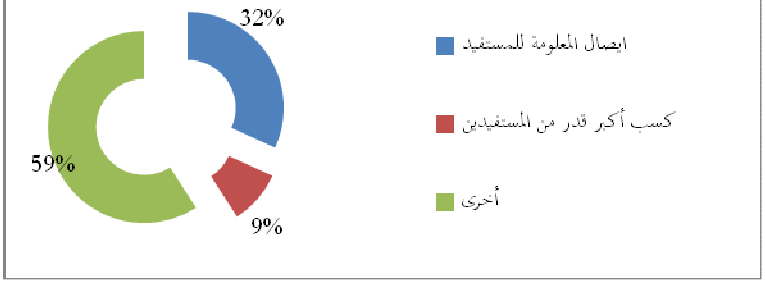

يبين الشكل رقم -4- أن الهدف الرئيس من نشر المحتوى لا يتعلق بإيصال المعلومة للمستفيدين 32%، ولا كسب أكبر عدد منهم 9%، وإنما هو تحسين ترتيب الجامعة حسب تصنيف webometrics، الذي يهدف إلى تشجيع النشر وهو ليس تصنيفا للجامعات، بل لمواقع الويب الخاصة بها(webometrics 2016b)، ويعمل حسب المعايير الآتية:

الحجم: يؤثر في التصنيف بنسبة 20%، الرؤية: تؤثر بنسبة 50%، الملفات الغنية: تؤثر بنسبة 15%، البحوث العلمية: تؤثر بنسبة 15%(Webometrics 2016b).

لقد أقر أغلب المبحوثين أن تصنيف webometrics يشكل تحديا لهم هدف تحسين ترتيب جامعاتهم في التصنيف الوطني، العربي وحتى العالمي، ولمعرفة الفائدة التي ترجوها الجامعات طرحنا سؤالا بهذا الخصوص، وتبين أن الوزارة الوصية تراقب مردود الجامعات عبر هذا التصنيف، بحيث أن الجامعة التي تحصل على أفضل ترتيب تعد الأنشـ وبالتالي تحصل على عدة امتيازات، من جهتنا نرى أن التصنيف لا يعكس نشاط الجامعة ولا جودة البحث العلمي فيها، بل ساهم في اختراق حقوق المؤلف وإدخال المسؤولين على هذه المواقع في إشكالات قانونية الأمر الذي يؤثر سلبا على مكانة المكتبة ومصداقيتها، وما يدل على ذلك أن نسبة إتاحة الوثائق في مواقع المكتبات الجامعية أثر بطريقة طردية في تصنيف موقع الجامعة، فموقع مكتبة جامعة قسنطينة2 مثلا تبين أنه يخلو من أي منشورات علمية، وهو ما أثر سلبا على ترتيب موقع

الجامعة التي احتلت المرتبة 48 وطنيا(ماتريكس 2016)، بينما يحتل موقع جامعة باتنة المركز 10 وموقع جامعة سطيف المركز 8 لأن مكتباتهم تقوم بنشر كميات كبيرة من المحتوى الرقمي كالرسائل الجامعية والدوريات العلمية.

- إمكانية الوصول إلى المحتوى الرقمي من طرف المستفيد:

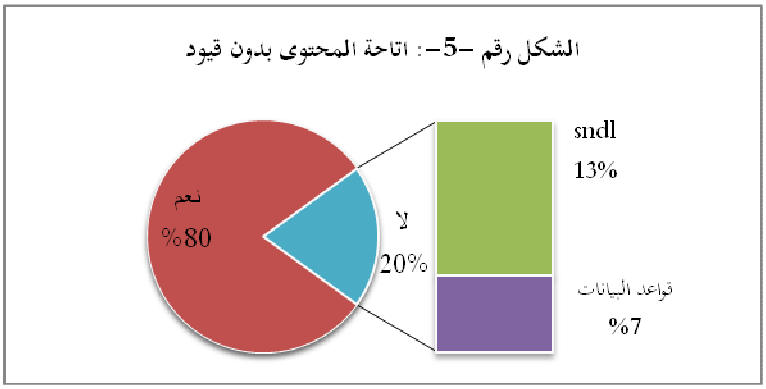

نلاحظ من الشكل رقم –5– أن 80% من المحتوى المنشور عبر مواقع المكتبات يخلو من أية قيود، وهي بذلك أهملت حماية المؤلف الأمر الذي يتطلب من المسؤولين مراعاة رأي المؤلف وتوفير الحماية اللازمة بالإيداع القانوني للمواد وتحديد نوع الإتاحة، إمكانية التحميل، النسخ وغيرها، أما 20% من المحتوى المتاح، فتربط إمكانية وصول المستفيد اليه بقيود تتمثل في حصوله على حساب من طرف المكتبة، وفيما يتعلق بطبيعة الوثائق المقيدة تبين أنها قواعد البيانات التي تشترك فيها المكتبة، أو تلك التي وفرتها الدولة لخدمة البحث العلمي SNDL، وهنا نتساءل عن الفرق بين الوثائق العلمية المنشورة بمقابل مادي وبين الوثائق العلمية المتاحة مجانا عبر مواقع المكتبات محل الدراسة، فهل هذه الوثائق قد دخلت في الملك العام لسقوط الحق عنها أم أن المكتبات تتيحها بطريقة غير قانونية.

- إمكانية التحميل للنصوص الكاملة:

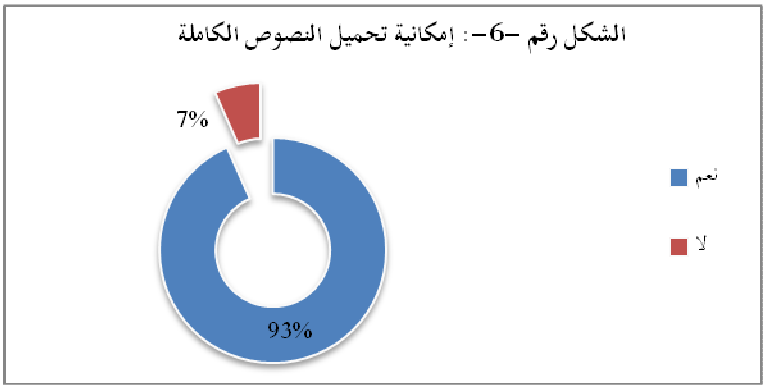

يوضح الشكل رقم –6– أن غالبية المبحوثين يتيحون التحميل على مواقعهم 93%، وهذا ما يتسبب في إمكانية إتاحة المحتوى على مواقع أخرى ونسبته إلى مؤلف آخر، والأمر الأكثر خطورة هو إتاحته بتاريخ أقدم من التاريخ الفعلي المنشور به على موقع المكتبة، فمنطقيا ينسب العمل إلى المؤلف الذي قام بنشره أول مرة، أما نسبة 7% فلا تسمح بإمكانية التحميل، وتكتفي بإتاحة الفهارس والملخصات مع إمكانية الاطلاع على العمل الكامل عبر الحضور الشخصي للمكتبة.

المحور الثاني: التدابير القانونية المتبعة لإتاحة المحتوى الرقمي عبر الموقع:

سنحاول في هذا المحور تحليل البيانات ومقارنتها مع النصوص القانونية الواردة في النص الجزائري، بهدف قياس نسبة اطلاع العينة على القوانين.

- طلب ترخيص من صاحب العمل قبل نشره على الموقع:

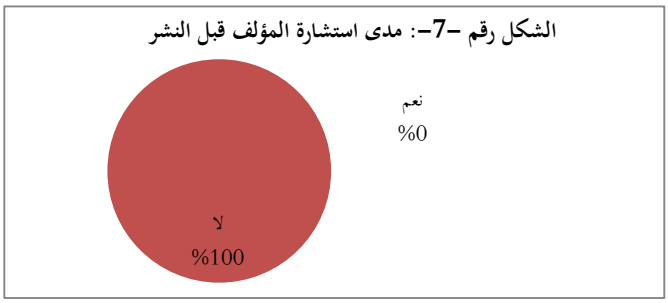

إن أغلب المنشورات المتاحة على مواقع المكتبات تمثل رسائل جامعية، وهي محمية بالنص القانوني، الأمر الذي دفعنا إلى الاستفسار عن مدى تقيد القائمين على نشر هذه المصنفات بطلب ترخيص من المؤلف قبل النشر، وأيضا من منطلق أن هذه الرسائل عبارة عن أدبيات رمادية، فتبين من نتائج الشكل رقم -7- أن كل المبحوثين 100% لا يراعون ذلك ولا يطلبون ترخيص من المؤلف، وهو الأمر الذي يتعارض مع أحكام الأمر رقم 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة في مادته (62) التي تنص على أنه يمكن التنازل عن الحقوق المادية للمؤلف بإبرام عقد مكتوب بين الجهتين، المؤلف من جهة والمؤسسة الناشرة من جهة أخرى، والمكتبات بهذا التصرف تكون قد وضعت نفسها في حالة مسؤولية مدنية لأنها تعدت على الحق المادي للمؤلف أما في حال تعدي احد مستفيدي المكتبة على هذا الحق بأي نوع من أنواع التعديات التي تنص عليها قوانين الملكية الفكرية فان مسؤولية المكتبة تتضاعف مرات قد تكون جزائية.

- **مسؤولية إصدار قرارات بنشر محتوى معين:**

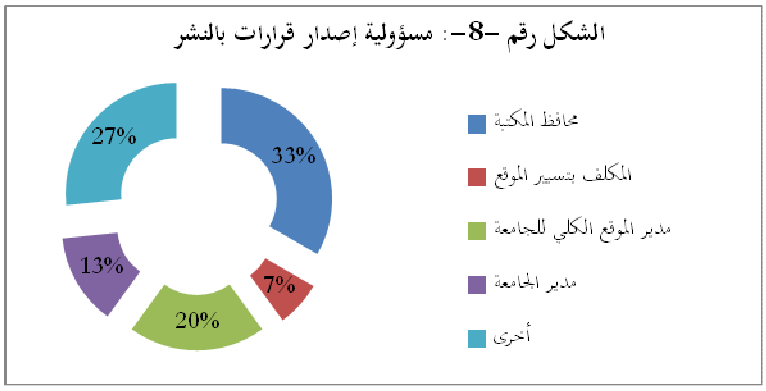

تبين نتائج الشكل رقم -8- أن مسؤولية اتخاذ قرار لنشر محتوى رقمي لا تخضع لسلطة معينة، فالمكلف بتسيير الموقع ينشر ما يراه مناسبا 7%، أما المحتوى العلمي فتتم استشارة محافظ المكتبة قبل إتاحته 33% باعتباره المسؤول عن تسيير المكتبة ككل، ويبقى دور مدير موقع الجامعة هو جمع المنشورات العلمية من الكليات والمكتبات لإتاحتها على الموقع 20%، وهنا لاحظنا أن الأمر يختلف باختلاف الجامعة، فمثلا بجامعات بسكرة، عنابة وقسنطينة2 تتاح الرسائل الجامعية على موقع

الجامعة، ويتخذ قرار إتاحتها من طرف مدير الموقع بينما في جامعتي سطيف وباتنة يرجع قرار نشر أي محتوى إلى محافظ المكتبة وتتاح عبر موقعها.

والأمر لا يقف عند مسؤول موقع الجامعة، أو محافظ المكتبة (موقع المكتبة) وإنما يتعداهما في بعض الأحيان إلى مدير الجامعة الذي تعود له مسؤولية اتخاذ أي قرار يتعلق بالنشر، حيث تتم استشارته من قبل القائمين على هذه المواقع في حال انتابهم أي شك حول نشر محتوى معين من عدمه، وهنا يدخل طرف ثالث في قضية اتخاذ القرار، وهو ما يؤدي إلى توسيع أطراف المسؤولية القانونية، كما يثير مسالة تداخل المسؤوليات وتضاربها برغم أن هذه الجامعات تخضع من الناحية القانونية للنصوص التنظيمية والتشريعية ذاتها.

وأمام هذه الملاحظات تبقى مسالة إيجاد إطار قانوني يفصل في المسؤوليات أمر ضروري لأننا لاحظنا أن ضعف النصوص القانونية أدى إلى ارتجالية القرارات المتعلقة بالنشر.

- الاستعانة بالنصوص القانونية لنشر المحتوى الرقمي:

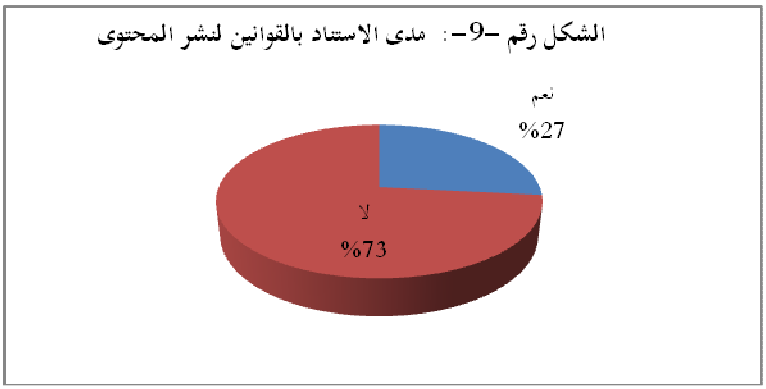

يتضح من الشكل رقم –9– أن 73% من العينة لا يستندون على أي نص قانوني لنشر المحتوى ويرجع ذلك لضعف أو غياب قانون حركة النشر في البيئة الرقمية، وتبقى نسبة 23% تستعين بما توفر من أوامر ومراسيم خاصة ما تعلق بالكتب الرقمية أو المرقمنة، في هذا الصدد يشير النظام الداخلي للدكتوراه بجامعة قسنطينة2 أن الأعمال العلمية التي ينجزها المترشح في إطار رسالة الدكتوراه ترجع حقوق ملكيتها لمخبر البحث المنتمي إليه، هذا الأخير له الحق في استخدامها مع احترام حقوق المترشح، وفي المقابل نلاحظ أن أطروحات الدكتوراه الخاصة بالباحثين تتاح على موقع الجامعة مجانا دون أية قيود ودون أخذ الإذن منهم لنشرها، وهو أمر مخالف لقوانين الملكية الفكرية.

- الإيداع القانوني للرسائل والأطروحات الجامعية:

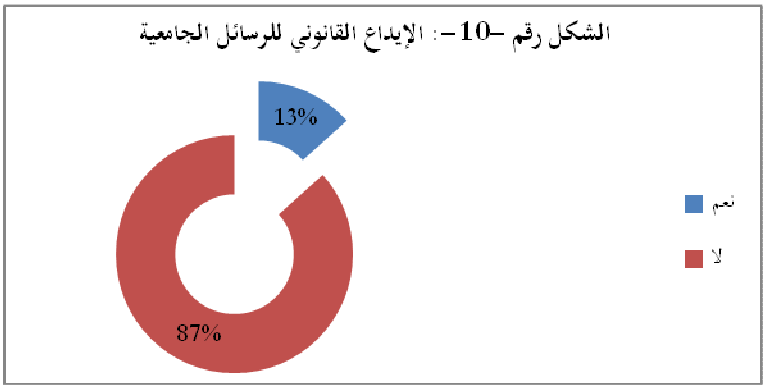

يشكل الإيداع القانوني آلية من آليات حماية الملكية الفكرية، والملاحظ من الشكل رقم -10- أن أغلب المبحوثين لا يودعون الرسائل لدى البوابة الوطنية للإشعار عن الأطروحات PNST (CERIST 2016) التابعة لمركز البحث في الإعلام العلمي والتقني باعتباره الجهة المسؤولة عن ذلك وفقا للقرار رقم 153 المؤرخ في 14 ماي 2012 (ج ر 2012)، والغريب في الأمر أن هذا القرار لم يلغي المادة 2 من المرسوم التنفيذي رقم 99-226 المؤرخ في 04 أكتوبر 1999، الذي يحدد كيفيات تطبيق أحكام الأمر رقم 96-16 المؤرخ في 02 يوليو 1996 والمتعلق بالإيداع القانوني(ج ر 1999)، والذي يمنح صلاحية الإيداع لمختلف الوثائق بما فيها الرسائل الجامعية للمكتبة الوطنية في مادته 2 حيث ينص على أن المكتبة الوطنية والمركز الجزائري للسنما يقومان بجمع المطبوعات بكل أنواعها، كالكتب والدوريات والرسائل الجامعية والسيناريوهات ...الخ. وهنا أيضا نسجل تناقض في القوانين الوطنية المنظمة لحركة الحماية والنشر.

من جهة أخرى ما هدف توكيل CERIST بهذا الدور، ليتضح أن المركز بهذه الطريقة يساهم في تحسين ترتيبه فالجامعات الجزائرية (84 جامعة) مطالبة بإيداع نسخة رقمية في PNST التابعة لموقعه من الرسائل الجامعية التي نوقشت وهو الأمر الذي تأكده الإحصاءات حيث أن المركز يحتل الترتيب الأول في العالم العربي حسب تصنيف webometrics لمراكز البحث(Webometrics 2016a) والثاني إفريقيا(webometrics 2016a).

كما أن عدم إيداع الرسائل الجامعية يجردها من الحماية حسب المادة 3 من الأمر 03-05 والتي تنص على "تمنح الحماية مهما يكن نوع المصنف ونمطه تعبيره ودرجة استحقاقه ووجهته، بمجرد إيداع المصنف، سواء أكان المصنف مثبتا أم لا بأية دعامة تسمح بإبلاغه للجمهور"(ج ر b2003)، وهنا يتضح أن أي مصنف غير محمي بمقتضى القانون إلا بعد إنهاء إجراءات الإيداع القانوني الأمر نفسه سنلاحظه بالنسبة للدوريات العلمية في ما يلي.

- الإيداع القانوني الدوريات العلمية للحصول على E.ISSN قبل نشر النسخ الرقمية:

الشكل رقم -11-: الإيداع القانوني للدوريات للحصول على E.ISSN

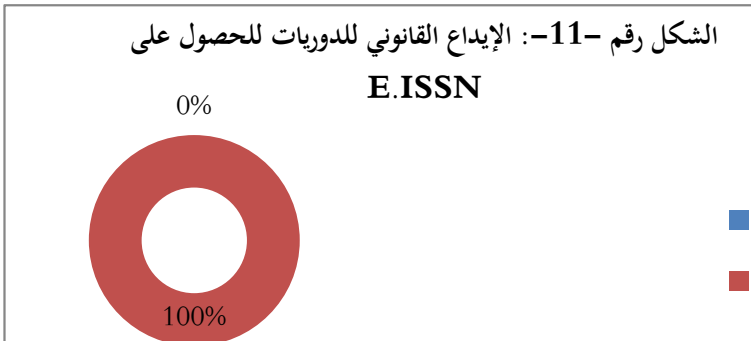

من المتعارف عليه أنه قبل إتاحة محتوى أي دورية بصيغة رقمية يجب إيداعها بغرض الحصول على رقم دولي موحد خاص بالنسخة الرقمية، الأمر الذي يمنحها نوع من الحماية، وفي الجزائر مركز البحث CERIST هو الجهة المسؤولة عن منح هذا الرقم للدوريات الجزائرية، لكن وحسب الشكل رقم -11- فكل المبحوثين 100% أكدوا أنهم يتيحون محتوى الدوريات دون الحصول عليه، كما أن أغلبهم ليسوا على دراية بهذا الإجراء، ويعتقدون أن الرقم الدولي للدورية في نسختها الورقية هو نفسه الذي تتاح به النسخة الرقمية، لذلك فان التخصص العلمي المدروس لعينة الدراسة له دور في معرفة هذه الإجراءات.

إن دخول مواقع الجامعات الجزائرية في ترتيب webometrics أثر سلبيا على تحديد مسؤوليات كل طرف، فالدورية الواحدة تجدها متاحة في أكثر من موقع: موقع الجامعة، موقع مخبر البحث، موقع المكتبة وفي بعض قواعد البيانات، هذه التكرارات من شانها أن تعطي نتائج إحصائية غير سليمة قد تستعمل في مجالات علمية وتنموية.

- المعايير المتبعة لإتاحة /عدم إتاحة المحتوى الرقمي على الموقع:

أردنا عبر هذا السؤال قياس رأي المبحوثين حول المعايير المتبعة لنشر أي محتوى من عدمه، فتبين أن أول معيار هو علامة التخرج في حال كانت الوثيقة رسالة جامعية بمعنى آخر أن الجودة تزكي الوثيقة لنشرها، أما ما لاحظناه فيتنافى وهذه الإجابة لأن كل الرسائل الجامعية متاحة خاصة ما تعلق بالدفعات الأخيرة، وهذا الأمر يقودنا للتساؤل عن ما إذا كان كل المتخرجين في درجة الامتياز، كما أكد بعض أفراد العينة بأنه لا توجد معايير محددة فهم يتلقون أوامر من رؤسائهم بنشر محتوى معين، فيقومون بتطبيق ذلك.

إن تحديد معايير للنشر على مواقع المكتبات الجامعية والجامعات من صلاحيات الوزارة التي لم تبادر بتحديد مثل هذه المعايير تاركة الأمر لاجتهادات المسؤولين وكانت النتيجة تباين المنشورات من موقع لآخر، رغم أن هذه المؤسسات تنتمي إلى بلد واحد ووزارة واحدة تتسم بنفس الخصائص ولها نفس الأهداف وتضبطها نفس القوانين.

- الشكاوي المتعلقة بالمحتوى المنشور عبر الموقع:

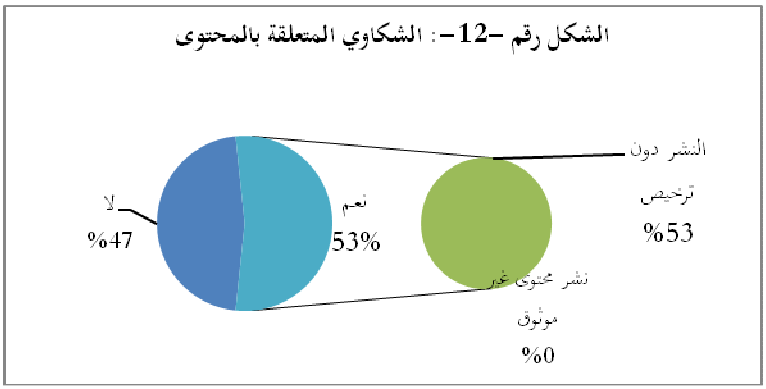

يبين الشكل رقم –12– أن 53% من المبحوثين أكدوا تلقي المكتبة شكاوي من أصحاب الحقوق على محتوى أتاحته المكتبة عبر موقعها دون حصولها على ترخيص، وكان هذا هو السبب الرئيس لموضوع الشكوى التي جاءت من فئة الطلبة أو الأساتذة، أما نشر محتوى غير موثوق فلم تقدم تجاهه أي شكوى، وهذا يدل على مصداقية محتويات مواقع المكتبات.

- طريقة التعامل مع الشكاوي:

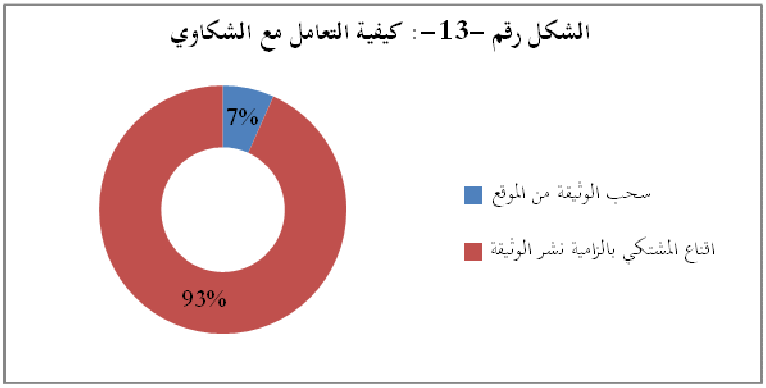

وفقا للشكل رقم -13- فقد أجمع أغلب المبحوثين على تعاملهم مع الشكاوي بإبلاغ المشتكي أن النشر من مهامهم ويدعمون رأيهم بوجود مراسلات دورية من الوزارة تطالب الجامعات بإتاحة منشوراتها العلمية، أما مكتبة جامعة باتنة فأقرت بأن كل الإجراءات المتبعة لإتاحة إي محتوى تخضع لتعليمات مركز CERIST بما أنها مشاركة في مشروع MEDA TEMPUS الذي يترأسه هذا المركز، أما نسبة 7% من المبحوثين فتتعامل مع الشكاوي بسحب الوثيقة من الموقع، وغالبا ما تكون هذه الوثائق كتب، أو تقارير أو مقالات نشرت في دوريات علمية وأن ترخيصها لا يسمح بإتاحتها في مكان آخر.

- إمكانية التعرض لعقوبات تتعلق بنشر محتوى غير مرخص:

الشكل رقم -14-: إمكانية التعرض لعقوبات

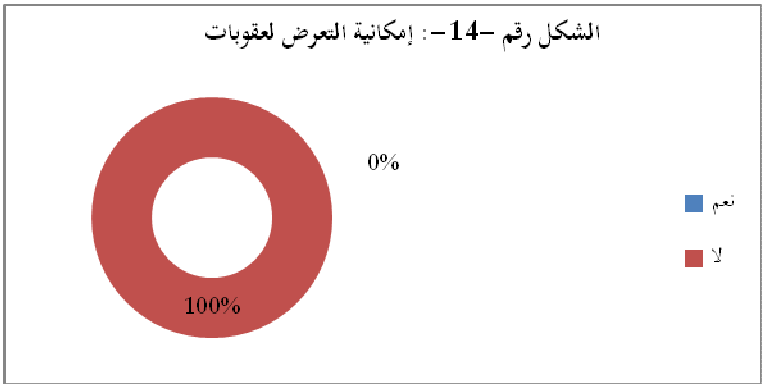

حسب الشكل رقم -14- فقد أكد المبحوثون 100% عدم تعرضهم لعقوبات تتعلق برفع دعاوي قضائية تخص المحتوى المنشور عبر مواقعهم، وهذه النسبة تدل على أن الباحث والأستاذ والطالب الجزائري لا يتوجه إلى القضاء للمطالبة بحقه برغم أن قوانين الملكية الفكرية قد منحت أصحاب الحق وسيلتين للدفاع عن حقوقهم وهي كل من الدعوى المدنية والجزائية، واكبر دليل على ذلك هو قيام جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية بحجب محتوى مرقمن من موقعا بعد رفع أحد الأساتذة دعوى قضائية نتيجة رقمنة إنتاجه العلمي دون إذنه، مقابل ذلك فإن المكتبات الجزائرية تستطيع حذو المكتبات الأمريكية التي أوجدت شركة مختصة تتعاقد مع كل الجامعات الأمريكية ويكون العقد بمقابل مادي، على أن تشتري الحقوق المادية للرسائل والأطروحات لتتيحها هي الأخرى مقابل رسوم على موقعها الخاص، وبذلك فهي تضمن الحقوق المادية للمؤلفين على أن تكون مسؤولية المحافظة على الحقوق المعنوية تحت مسؤولية الشركة.

- وسائل الحماية القانونية التي تتوفر عليها المكتبة لمتابعة المتعدين على موقعها:

في سؤال مفتوح للتعرف على مدى وعي المبحوثين بوسائل الحماية القانونية أو التقنية، تبين أن أفراد العينة لا يعتمدون أية وسائل لاعتقادهم بان المحتوى المتاح لا يشجع على السرقة العلمية على عكس المحتوى المقيد، وفيما يخص تخريب الموقع فأغلب المواقع متبعة لنظام حماية تقني back up، ومعناها في حالة تخريب الموقع يتم إصلاحه ذاتيا عبر إنشاء نقاط رجوع، وتتم عبرها عودة الموقع إلى حالته الطبيعية قبل التخريب وبدون ضياع أي بيانات.

2.3. النتائج العامة للبحث:

- المحتوى الرقمي المتاح عبر مواقع المكتبات الجامعية الجزائرية يتشكل بنسبة كبيرة من المعلومات العلمية والتقنية الناتجة عن البحوث والدراسات المنجزة على مستوى الجامعات.

- تهدف المكتبات من وراء نشر المحتوى إلى تحسين ترتيب جامعاتها وفق تصنيف Webometrics.

- تعدد الأشخاص المسؤولين عن الإتاحة بين مسؤول الموقع، المحافظ، مدير الجامعة في بعض الحالات.

- غياب نص قانوني يحدد مسؤوليات المشرف على موقع المكتبة أو موقع الجامعة من الناحية المدنية والجزائية.

- عدم الرجوع إلى نص قانون حق المؤلف عند نشر المحتوى الرقمي على مواقع المكتبات.

- تتاح أغلب المؤلفات بدون قيود ويمكن لأي شخص تحميلها والتصرف فيها.

- لا تقوم أغلب المكتبات الجامعية وحتى الجامعات بإيداع أعمالها ومنتجاتها لدى الجهة المختصة بذلك، وهذا ما يجرد المنشورات من الحماية قانونية سواء مادية كانت أو معنوية.

- لا يتوجه الباحث الجزائري إلى الجهات القضائية للمطالبة بحماية أعماله، وان قدم أي شكوى فلا يتعدى توجيهها للمكتبة أو الجامعة، الأمر الذي شجع هذه الأخيرة على عدم الرجوع إلى النصوص القانونية في المجال.

3.3. مقترحات البحث:

- ضرورة تحديد المسؤول على موقع المكتبة، وعن المحتوى المنشور عبره.

- وجوب تحديد المسؤوليات القانونية للقائمين على مواقع المكتبات الجامعية ضمن نص قانون المكتبة.

- العمل على إقرار عقوبات قانونية فيما يخص نشر محتوى غير مرخص، لتجنب استغلاله من طرف المكتبات الجامعية والجامعات لتحسين ترتيبها العالمي على شبكة الويب، دون مراعاتها لحقوق أصحابها.

- ضرورة تأمين الحماية اللازمة للأعمال الرقمية لسهولة قرصنتها وصعوبة تعقب مرتكبيها.

- ضرورة تأمين الحماية التشريعية للمصنفات الرقمية المنشورة وذلك بالانضمام إلى معاهدة الويبو بشان حق المؤلف لعام 1996، وإصدار التشريعات اللازمة على المستوى الداخلي.

- فتح تخصص جديد ضمن معاهد المكتبات والمعلومات يعنى بشؤون حق المؤلف والملكية الفكرية في البيئة الرقمية للبحث في تطوير آليات الحماية قصد تطوير القوانين بشكل يتواءم والتطورات في المجال التكنولوجي.

4. خاتمة:

لقد سعينا عبر هذا البحث إلى تقديم صورة واضحة عن واقع المسؤولية القانونية على مواقع ويب المكتبات الجامعية التابعة لجامعات الشرق الجزائري وكذا المحتوى الرقمي المنشور عبرها، وأمام هذا الواقع فإن الإشكال في تحديد المسؤوليات الخاصة بتسيير المحتوى من وجهة نظرنا لا يرتب بضرورة تسليط عقوبات على المكتبات الجامعية، ولا بإعاقة حركة النشر الرقمي، وإنما يجب أن يرتكز على إيجاد نصوص قانونية تقوم بتوصيف هذه المسؤوليات وفي ذات الوقت تحدد واجبات وحقوق الأطراف المعنية من المؤلف إلى المكتبة باعتبارها ناشر إلى المستفيد من هذه المحتويات لان هذه الأطراف الثلاثة تحتاج إلى حماية حقوقها .

المراجع

1. CERIST. (2016). Portail National de Signalement des théses. Retrieved from https://www.pnst.cerist.dz/index.php
2. Mohamed, K. B. (2009). *No TitlLa protection de l'Ouvre Numérique dans l'Espace virtuele*. Université Lille 2.
3. Vincent, R., & Juliette, A. (2011). La responsabilité juridique des bibliothèques au quotidien. Retrieved from http://www.lawlibraries.ch/docs/tagung2011/07_Robert _ Ancelle.pdf
4. webometrics. (2016a). Ranking Web of research centers. Retrieved from http://research.webometrics.info/en/Africa
5. webometrics. (2016b). Ranking Web of universities. Retrieved from http://research.webometrics.info/en
6. Webometrics. (2016a). Ranking Web of research centers.
7. Webometrics. (2016b). Ranking Web of universities: Methodology. Retrieved from http://research.webometrics.info/en/Methodology

8. أحمد, إ. ا. ي. (2009). المكتبات وحركة الوصول الحر للمعلومات : الدور والعلاقات والتأثيرات المتبادلة .(18) ,*Cybrarians* . Retrieved from https://goo.gl/VyiUCp
9. ألطاف, ع. ا. (2014). تحديات حماية الملكية الفكرية للمصنفات الرقمية-http://www.f Retrieved from . law.net/law/archive/index.php?t-28525.html
10. ابراهيم, أ. ا. م. (2002). *التحكيم بواسطة الانترنيت*. الأردن: دار الثقافة للنشر.
11. البوشواري, م. (2015). المسؤولية المدنية?t=21566848/http://www.startimes.com Retrieved from .
12. المدادحة, أ. ن. (2010). *النشر الالكتروني وحماية المعلومات*. عمان: دار صفاء للنشر.
13. ج ر. (1999). مرسوم تنفيذي رقم99-226 يحدد كيفيات تطبيق بعض احكام الأمر رقم 96-16 المؤرخ في 02 يوليو سنة 1996 والمتعلق بالإيداع القانوني.
14. ج ر. (a2003) .الأمر رقم 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة.
15. ج ر. (b2003) .الأمر رقم 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة.
16. ج ر. (2012). قرار رقم 153 المؤرخ في 14 ماي 2012.
17. عاشوري, ر. (2013). الحماية القانونية للمصنفات المنشورة الكترونيا في ظل معاهدة الويبو لحقوق المؤلف 1996: دراسة تقييمية. *جيل حقوق الإنسان*, (1).
18. فروخي, ل. (2011). *دور الوصول الحر للمعلومات في دعم التكوين والبحث العلمي بالجامعة الجزائرية : دراسة ميدانية بقسم علم المكتبات والتوثيق*. : جامعة الجزائر 2.
19. ماتريكس, و. (2016). ترتيب الجامعات الجزائرية وفق تصنيف ويب ماتريكس Retrieved from . http://www.webometrics.info/en/Africa/Algeria
20. مُحَمَّد, ع., & غربان, م. ر. ع. (2013). بناء المحتوي الرقمي السوداني في المكتبات و مراكز المعلومات In *المؤتمر الثالث لجمعية المكتبات السودانية*. السودان Retrieved from https://goo.gl/qNfpyF .
21. هاني دودار, م. (1996). *نطاق احتكار المعرفة التكنولوجية بواسطة السرية*. الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة.
22. هجيرة, ب. ع., & كريمة, ب. (2010). الأرشيف المفتوح في مواجهة حقوق المؤلف ,*RIST* .مج. *18*(ع.2).
23. وليم, آ. (2006). *المكتبات الرقمية*. الرياض: مكتبة الملك فهد.